

الدر الثمين من كتب


العلامة ابن عثيمين
(٩) فوائد مصورة

الشيخ الدكتور

عبدالله بن محمد الفريح

ما أكثر ما تفوت هذه النية من احتساب النفقة

ص ٧٨



ص اعران الكریم

٧٨

وَجْهَ اللَّهِ، أُجْرِتَ عَلَيْهِ.
وَلَهَذَا أَنْصَحُ إِخْرَانِي بِأَنْ يَكُونَ عَلَى بَالِهِمْ: نِيَةُ ابْتِغَاءِ وَجْهِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -، عَذْنَ
الإِنْفَاقِ، حَتَّى مَا تَأْتِي بِهِ مِنَ الْخَبْرِ لِأَهْلِكَ لِيُفْطِرُوا بِهِ، أَوْ مَا تَأْتِي بِهِ مِنَ الْلَّهُمَّ
لِيَجْعَلُوهُ فِي الْغَدَاءِ، أَوْ فِي الْعَشَاءِ، إِذَا ابْتَغَيْتَ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ أَتَيْتَ عَلَيْهِ. وَمَا أَكْثَرَ مَا
يَفْوُتُ عَلَيْنَا فِي هَذَا الْبَابِ، وَمَا أَكْثَرَ مَا نَأْتَيْ بِالنَّفَقَةِ إِلَى أَهْلِنَا لِجُرْدِ التَّمَتعِ بِهَا
فَقَطْ. نَسَأُ اللَّهَ أَنْ يُوقِظَ الْقُلُوبَ لِمَا فِيهِ الْخَيْرُ.

مِنْ دِرَاسَاتِ



الذي أوجدك من العدم، قادرٌ على
أن يُعدم فيك من المرض، فلا تيأس

٣٦٤

سلسلة مُنْفَعَاتِ فَضْلِيَّةِ الشَّيْخِ (٢)

لِحَدَامَرِ الْقَارِئِ الْكَوَافِرِ

لِسَيِّدِ النَّاسِ الْمَالِمِ
مُحَمَّدِ بْنِ حَمَاجِ الْعَمِينِ
مَهْرَأَةُ الْمُؤْمِنِ وَالْمُسْلِمِ

المَسَدَّدُ الْمُنْفَعِ

طبع بإشراف مرتضى الشيخ مرتضى بن صالح الشعيب العبرية

مَدْرَسَةُ الْمُؤْمِنِ لِلشَّرِيفِ

٦- إثبات قدرة الله - تبارك وتعالى - على كل شيء، لقوله - تعالى -: ﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ

شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾. والحكمة في هذا الخبر العظيم أن لا نستحسن في شيء نطلب منه

الله - عَزَّ وَجَلَّ -، بدون اعتداء. ولو كان بعيداً، ولو كان عظيماً. لا تقل: هذا

مرض خطير، هذا مرض لا يرجى بُرُؤه، هذا مرض كيف أسائل الله أن يشفيني

منه.. لا يأخي.. الله على كل شيء قادر. ولما قال زكريا ربه - عَزَّ وَجَلَّ - أَنَّهُ بَلَغَهُ الْكِبَرُ

و كانت امرأته عاقراً، قال الله له: ﴿كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعُلُ مَا يَشَاءُ﴾ [آل عمران: ٤٠]

وقال له: ﴿كَذَلِكَ قَالَ رَبُّكَ هُوَ عَلَىٰ هَيْنَ﴾ وَقَدْ خَلَقْتُكَ مِنْ قَبْلٍ وَلَمْ تَكُ

شَيْئًا﴾ [مرim: ٩]. انظر: ﴿خَلَقْتُكَ مِنْ قَبْلٍ﴾. فالذي أوجدك من العدم قادر

على أن يُعدم ما فيك من مرض؛ لأنَّه على كل شيء قادر. فلا تيأس من أي شيء

ترىده من الله - عَزَّ وَجَلَّ -. لكن لا تعتدي في دعائك، فتطلب ما لا يمكن شرعاً أو

حسناً.



معنى لطيف في تسمية البذل

لأجل الله تعالى قرضاً

وفي القرض ثلاثة أنواع

٢١١ ص

سلسلة مؤلفات فضيلة الشیخ (٢)

أحكام القرآن الكريم

لفضيلة الشيخ العادم
محمد بن صالح العثيمين
عذر الله ولوالديه ومحاسبيه

المجلد الثاني

ثم قال الله - تبارك وتعالى -: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَعِّفُهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾

[البقرة: ٢٤٥]

﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ﴾ الاستيفاه - هنا للتثبت من المقصود، يعني: أي إنسان يفرض الله !! والمراد باقراض الله - تبارك وتعالى - التقرب إلى الله - عز وجل -، ببذل المال، وبذل البدن، والجاه لله - عز وجل -. فبذل المال أن يتصدق الإنسان بالمال، وبذل البدن أن يعين ضعيفاً، وبذل الجاه أن يشفع للمحتاج. كل ذلك داخل في قوله - تعالى -: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾، وإن كان الأول أظهرها، وهو: بذل المال.

وشبه الله - سبحانه وتعالى - البذل من أجله بالقرض؛ لأن المقرض يستوفي قرضه بكل حال، فكأن الله - سبحانه وتعالى - جعل هذه الأعمال قرضاً عليه، أي: التزم - جل وعلا - بوفائها. وإن فمن المعلوم أن رب - عز وجل - غني عن العالمين لا يحتاج إلى قرض.

وقوله: ﴿قَرْضًا حَسَنًا﴾ الحسن، ما جمع شيئاً: الإخلاص لله، والمتابعة لرسول الله ﷺ، بأن يكون خالصاً لله، طيباً، مُؤدياً على الوجه المشروع. فمن نوى ببذل المال

الراجح من أقوال العلماء انتفاع

الميت بكل عمل صالح يعمله له الحي،
ولكنه ليس من هدي السلف،
وأفضلها الدعاء لوروده

سلة ملقات تفصيلية لشيخ

أحكام قبر الراحل

لشيخ الشیخ العلامة

محمد بن صالح العثيمین
مفتی شیخ زکویہ ولد عبید ولد عصیان

المجلد الثاني

طبع باشراف مرتضى الشيخ محمد بن صالح العثيمین الفزيري

ص ٣٠٤

والراجح من أقوال العلماء في هذه المسألة: أن كل عمل صالح إذا فعله الإنسان يصل إلى الميت. ولكن هل نقول للإنسان: اعمل عملاً صالحًا لوالديك الأموات لأنهم في حاجة، فقد انقطع عملُهم بموتهم؟ الجواب: لا نقول له ذلك. لكن لو فعل لم نقل له إن ذلك لا يصل إليهم. وأحسن من هذا الدعاء للميت؛ لأن النبي ﷺ وهو الحكيم الذي بلغ البلاغ المبين، لما قال: (إذا مات الإنسان انقطع عملُه إلا من ثلاثة، قال: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له) ولم يقل أو ولد صالح يصلّي له، أو يصوم عنه، أو يتصدق عنه، أو يحجّ عنه، أو يعتمر عنه. فدلل هذا على أن ذلك غير مشروع، وأن الدعاء أفضل، وهو كذلك. وما انهمك به بعض الناس اليوم من حرصهم على إهداء القرب إلى الأموات، فليس معروفا عند السلف - رحمهم الله - بهذا الانهماك الكبير، حتى إنك لنجد الميت أو الحي يُهدي ثواب القرب للميت أكثر مما يهديه للحي. فتجد الميت يكتب مثلاً: هذه وصيتي في أضحية وعشاء للميت فلان، وينسى نفسه. وهذا من التقصير والقصور. من التقصير لأنهم لم يسألوا أهل العلم حتى



الناس مع المصيبة أربعة

أقسام، فمن أيّها أنت؟

ص ٤٢٩ - ٤٣٠

حَكَمَ حِزْرَ الْقَرْذَ الْكَبِيرَ

السيدة السجع نعامة
محمد بن صالح العثيمين
متوفى ١٤٢٨هـ ولد ١٣٧٦هـ

المحمد النافع

طبع بإشراف مرتضى الشيخ محمد بن صالح العثيمين

لِذِكْرِ الرَّحْمَنِ الْمُتَنَعِّثِ

والناس مع المصيبة أقسام:

قسم جزع، يجزع ويتسخط ويرى أن ربه ظالمه - والعياذ بالله - فهذا خاسر؛ لأن مصيبيته لن ترتفع بهذا، ما كان فإنه لا يرتفع إلا بخشيشة الله، وهذا خسر الدنيا والآخرة.

٤٢٩

سورة آل عمران

القسم الثاني: صابر، هو يتألم ويود أن لم تكن هذه المصيبة، لكن ليس في قلبه شيء على ربه، ولا يتكلم بلسانه بما لا يجوز، ولا يفعل فعلًا حرامًا، فهو صابر منتظر للفرج، وهذا له الثواب إذا احتسب الأجر على الله - عَزَّ وَجَلَ - .

القسم الثالث: راضٍ بقضاء الله، والفرق بين الراضي والصابر، أن الراضي يستوي عنده المصيبة وعدمها ما دام الشيء كلّه بقضاء الله وقدره، وقد قال النبي ﷺ: «عجباً لأمر المؤمن إن أمره كله خير، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن، إن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له، وإن أصابته سراء شكر فكان خيراً له»^(١).

القسم الرابع: الشاكر. بأن يرضى بقضاء الله وقدره، ويشكر الله على هذه المصيبة بالنسبة لما هو أعظم، فإذا أصيب بفقد ولد من أولاده قال: الحمد لله أنه لم يفقد ولداً آخر، ويشكر الله على وجه آخر أن هذه المصيبة التي لا بد أن تقع تکفر بها السيئات، وترفع بها الدرجات مع الاحتساب، فيشكّر الله على ما يحصل من هذه المصيبة، لا على المصيبة نفسها، إلا إذا وازنها بمصيبة أكبر فهو يشكّر الله أن لم تكن



متى يكون رزق الله للعبد

علامة على رضاه عليه؟

٤٥٧-٤٥٨

سلسلة مؤلفات تفصيلية اتباعية (٢)

أحكام القرآن الكريم

لشيخ السخن العادلة
محمد بن صالح العثيمين
مشتاقه ومؤله ومسنه

المسلم النافع

فإن قال قائل: هل رزق الله دليل على رضاه على العبد؟ أو دليل على سخطه؟ أو ليس فيه دليل على هذا ولا هذا؟

فالجواب: إن كان العبد مقيماً على معصية الله فإن رزق الله له استدرج يملي له حتى إذا أخذه لم يفلته، كما قال الله - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿سَنَسْتَرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ وَأَمْلَأُ لَهُمْ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ﴾ (٤٥)، وقال النبي ﷺ: «إن الله ليملأ للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته، وتلا قوله - تعالى - : ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخْذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَلِيمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ (١) فإذا رأيت أن الله أغدق لك الرزق في الأموال

أحكام من القرآن الكريم


٤٥٨

والأهل والبنين والجاه وما أشبه ذلك وأنت مقيم على معصيته فاعلم أن هذا استدراج الإنسان على دين الله فهذا دليل على رضا الله على العبد، دليل هذا قوله - تعالى - : ﴿وَإِذْ تَأْذَنَ رَبِّكُمْ لَيْنَ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَيْنَ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾ (٧)، وفي الحديث القدسي: «من وجد خيراً فليحمد الله، وإن وجد غير ذلك فلا يلومنَ إلا نفسه» (١) فانتبه يا أخي لنفسك إذا رأيت الله قد أغدق عليك النعم فانظر بماذا تقابل هذه النعم؟ أتقابلها بالعصيان فهذا استدرج، أم بالشكران فهذا زيادة وفضل.



من آداب الدعاء أن يدعو العبد باسم الله (الرب)

٣٨٠-٣٧٩ ص



﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَسِيْنَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾.

٧. أنّ من آداب الدعاء أن يُصدر الداعي دعاءً بهذا الاسم الكريم: «الرَّبُّ» ولهذا تجد الأدعية التي في القرآن، غالباً مُصدّرًّا بذلك. أي: بالرَّبِّ. وكذلك الأدعية الواردة في السنة، وقد أشار إلى هذا النبي ﷺ حينما ذكر: «الرَّجُلُ يُطِيلُ السَّفَرَ، أَشْعَثَ، أَغْبَرَ، يَمْدُدُ يَدِيهِ إِلَى السَّمَاوَاتِ: يَا رَبِّ.. يَا رَبِّ.. وَمَطْعَمُهُ حِرَامٌ، وَمَسْرَبُهُ حِرَامٌ».


أحكام من القرآن الكريم

٣٨٠

حرام، ومطلبُهُ حرام، وغذى بالحرام. فأئَى يُستجابُ لذلك»^(١). والمناسبة ظاهرة؛ لأنَّ الرَّبَّ - عَزَّ وَجَلَّ - هو الذي بيده تصريفُ الأمور وتدبيرُها، وتحصيل المطلوب.

الصغير يكتب له ولا يكتب عليه والمحنون لا يُكتب له ولا عليه

ص ٣٣٩




٤٠. أنه يُحاسَب ويُعطى نصيبه منْ كان بالغاً عاقلاً ومنْ كان دون ذلك. لكن الفرق
أنَّ منْ دون البلوغ يُكتَب له ولا يُكتَب عليه. وأمّا منْ كان مجنوناً فلا يُكتَب له
ولا عليه. والفرق فرقٌ ظاهرٌ؛ لأنَّ الصَّغِير العاقل يعرِفُ ويريدُ ويقصدُ ويختارُ
ويكره، خلاف المجنون. فالصَّغِير الذي لم يبلغ، يُكتَب له ولا يُكتَب عليه. وهذه



الشأن بذكر الله لك لا بذرك له

وبمحبة الله لك لا بمحبتك له

٢٤٠ ص



وقوله: **﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾** يشمل معنيين:

الأول: ولذكرك ربك أكبر.

والثاني: ولذكر الله إياك بالصلة له أكبر من نهيه عن الفحشاء والمنكر، والشأن بذرك الله لك لا بذرك الله، كما أن الشأن بمحبته الله لك لا بمحبتك الله.


وانظر إلى قوله سبحانه وتعالى: **﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُجْنُونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُعِبِّدُوكُمُ اللَّهُ﴾** [آل عمران: ٣١]، فالشأن أن تذكر لا أن تذكري، وكما أن هذا بالنسبة للمخلوق مع الخالق هو أيضاً بالنسبة للمخلوقين مع بعضهم، كونك تحب فلاناً أو ذكر فلاناً لا تستفيده شيئاً، إذا كان فلان معرضًا عنك لا تستفيده إلا العناء والبلاء، ويشهد لذلك قضية بريدة مع زوجها مغيث، هو يذكرها لكن هي لا تذكريه ولا تريده، هو يحبها جدًا شديدًا وهي لا تحبه^(١)، فالشأن أن يذرك الله، ولكن ثق بأنك إذا ذكرت الله من قلبك فإن ذكر الله لك أعظم من ذرك له، وفي الحديث القدسي: «إِنْ ذَكَرْنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي»، ونفس الله أعظم من نفسك بلا شك، «وَإِنْ ذَكَرْنِي فِي مَلَأْ



كلما قوي إيمان العبد كان أكثر

رحمةً وتذكراً بهذا القرآن

٢٩٥ ص



فالقرآن في الحقيقة ذكرى من الوجهين: من جهة أنه نزل من عند الله، ومحرّد شعور الإنسان بأنه نزل من عند الله لا شك أنه يتذكّر به ويعظّمه؛ لأنّه كلام ربّه، وكذلك أيضاً ما فيه من المعاني العظيمة والآثار الحميدة، هي أيضًا آية من آيات الله.

ولهذا قال سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَرْحَمَةً﴾ فالله عزّوجلّ أنزل القرآن رحمة للناس، وأيضاً ذكرى، يعني: عظة يتذكّر بها الناس، فهو يترافقون ويُرحمون؛ فهو ذكرى ولكن ﴿لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾؛ لأن من لم يؤمّن فليس رحمة في حقه، بل يزيدُه رجسًا إلى رجسيه في يصل أكثر ويزداد كفراً -والعياذ بالله-، فالمؤمن هو الذي يكون القرآن رحمة له وذكرى ويتفعّب به.


وما دام الأمر علّق على الوصف في قوله: ﴿يُؤْمِنُونَ﴾، فكلما كان الإنسان أقوى إيماناً كان أكثر رحمة بهذا القرآن وتذكراً، وكلما كان الإنسان أضعف إيماناً كان القرآن أقل رحمة له وتذكراً.



معنى لطيف في تسمية الله تعالى

للثواب أجرًا وللإنفاق قرضاً

ص ٣٤٨



﴿نعمَ أَجْرٌ﴾ خبرٌ مُقدَّمٌ.


وسُمِّيَ اللهُ تَعَالَى الثَّوَابُ أَجْرًا مِنْ بَابِ إِظْهَارِ كَرَمِهِ عَلَى عِبَادِهِ كَأَنَّهُمْ أَجْرَاءُ، فَيَكُونُ هَذَا الثَّوَابُ واجِبًا وُجُوبَ الْأُجْرَةِ لِلأَجْرِ، وَاللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى سُمِّيَ الإنفاقُ فِي سَبِيلِهِ إِقْرَاضًا فَقَالَ تَعَالَى: «مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا» [البقرة: ٢٤٥]، كَأَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى جَعَلَ هَذَا الإنفاقَ بِمَنْزِلَةِ الشَّيْءِ الْلَّازِمِ رَدُّهُ كَمَا يَلْزُمُ رَدُّ الْقَرْضِ، وَهَذَا لَا شَكَّ أَنَّهُ مِنْ نِعْمَةِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَفَضْلِهِ، وَإِلَّا فَهُوَ الْمُتَفَضِّلُ أَوْ لَا وَآخِرًا.

فَاللهُ تَعَالَى هُوَ الْمُتَفَضِّلُ بِالْعَمَلِ وَهُوَ الْمُتَفَضِّلُ بِالْجَزَاءِ، وَلَكِنْ لِنِهايَةِ كَرَمِهِ وَغَايَةِ جُودِهِ جَعَلَ عَمَلَ الْإِنْسَانِ كَأَنَّهُ عَمِلَ مِنْ نَفْسِهِ ﴿هَلْ جَرَاءُ الْإِحْسَنِ إِلَّا الْإِحْسَنُ﴾ [الرَّحْمَن: ٦٠]، نَسَأَلُ اللهُ أَنْ يُجْعَلَنَا مِنَ الْمُحْسِنِينَ الْمُجَازِينَ بِالْإِحْسَانِ.



حكم قول بعض الناس (وَكُلِ الله)

ص ٢٥٧




وي بعض الناس من العوام إذا وَكَلْتُهُ بشيء قال: (وَكُلِ الله)، ولا بأس بمثل هذه العبارة، قوله: (وَكُلِ الله) يعني: أجعله حفيظاً، والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حفيظ على كل شيء، وليس معناها أنه هو الله، بل المعنى: أجعل الله وَكِيلًا وَحَارِسًا، أي: حفيظاً، وأني سأقوم بالأمانة؛ لأن الله تعالى لا يغيب عنه شيء، وهو عَلِيمٌ بِكُلِّ شيء.

"ومن أظلم من افترى على الله كذبا"

من أنواع الافتراء الفتوى بغير علم


٤٠٩ ص



فالافتراء على الله كذبًا له أنواع كثيرة، فمن قال: إن الله حرم كذا، والله تعالى لم يحرّمه، فقد افترى على الله كذبًا، ومن قال: إن الله أراد بكلامه كذا دون كذا، فقد افترى على الله كذبًا، ومن قال إن الله ليس له يد حقيقة، وليس له وجه حقيقى، وليس له رضا حقيقي وما أشبه ذلك، فقد افترى على الله كذبًا؛ فكل من قال عن الله عزوجل أو عن أفعاله أو عن أحكامه شيئاً لم يقله الله ولا رسوله؛ فإنه مفتر على الله كذبًا.

أسانيد القراءات السبع المتواترة


ص ٤٠٣



أما هذه الأسانيد -أعني أسانيد القراءات- فإنها متوافِرَةٌ، والتواتر يُغْنِي عن الأسانيد، كما لو قال لك أحدُ: أين الدليل على أن هناك بلدًا تُسمَى واشنطن؟ لا تقول له: حدثني فلان عن فلان؛ لأن هذا متواتر.

هل يطلق على السيارة دابة؟


ص ٣٥٩



لو قال قائل: هل السيارة تُسمى دابة؟
فالجواب: لا تُسمى دابة؛ لأن الدابة هي التي تَدْبُّ بِنَفْسِهَا، أما السيارة فلا تَدْبُّ بِنَفْسِهَا بل بِسَائِقِهَا، وقد تَدْخُلُ السيارة في الفلك لأنها مِثْل السَّفِينة لصاحبها.

موعدة تتعلق بالرجوع إلى الله بعد الموت

ص ٣٣٩




قوله: ﴿ ثُمَّ إِلَيْنَا تُرْجَعُونَ ﴾ أي: ثم بعد الموت نرجع إلى الله عزوجل، وإذا رجعنا يتبيّن الكشف، أعني: كشف الحساب؛ لأن هذا الكتاب ﴿ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كِبِيرَةً إِلَّا أَحْصَنَاهَا ﴾ [الكهف: ٤٩]، فلا يغادر صغيرة ولو صغرت؛ لأن قوله: ﴿ صَغِيرَةً ﴾ نكرة في سياق النفي فتعم، وكذلك لا يغادر كبيرة ولو عظمت إلا أحصاها.

ولو أن الإنسان أراد أن يُخْصي ما يتكلّم به في اليوم لكان عنده في الأسبوع مجلدات، ولقد جرّيت هذا وتبيّن لي عظيم الأمر، وذلك أن بعض الإخوان سجّلوا دروسنا في الحرّم وكتبوا بها في أوراق، ثم أتوّفي بها فوجدوها شيئاً كثيراً ما ظننت أن تبلغ هذا المبلغ، بعض الأسئلة يكون جوابها صفحات أو صفحاتين، والإنسان يظن أن الجواب كلمات يُسِيرَةً، نسأل الله أن يعفو عن الجميع.
فالإنسان يجب عليه أن يعتبر بمثل هذه الأمور، وينظر كم تبلغ كلماته في كل يوم، وفي كل أسبوع، وفي كل شهر، وفي كل سنة، وفي العمر كله.



(إلا على الله رزقها) كم من دابة عجزت عن رزقها فتولى الله رزقها



ص ٣٦٠ - ٣٦١

وكم قصَّ عَلَيْنَا مِنْ قصصٍ كَثِيرَةٍ في هذا البابِ؛ كدَابَّةٌ جاءَهَا أَمْرًا فُرِّسَتْ رِجْلُهَا أوْ عَيْمَتْ، أَوْ طَائِرٌ كُسِّرَ جَنَاحُهُ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، فَيَجِدُونَ الْأَشْيَاءَ تَأْتِي إِلَيْهَا بِإِذْنِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَتَأْكُلُ وَهِيَ فِي مَكَانِهَا، وَتَوَجَّدُ دَوَابٌ صَغِيرٌ لَا تُسْتَطِعُ أَنْ تَدْهَبَ بَعِيدًا ثُمَّ يُقْيِضُ اللَّهُ لَهَا طَعَامًا يَسْقُطُ حَوْلَهَا وَتَأْتِي إِلَيْهِ، وَهَذِهِ الدَّوَابُ مِنْهَا مَا يُسْتَطِعُ أَنْ يَدْخُلَ الرِّزْقَ بِنَفْسِهِ، وَمِنْهَا مَا لَا يَدْخُلُ الرِّزْقَ، وَمِنْهَا مِنْ لَهُ أَعْوَانٌ، وَمِنْهَا مِنْ لَيْسَ لَهُ أَعْوَانٌ، وَالَّذِي يَتَفَكَّرُ فِي خَلْوَقَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي هَذَا الْأَمْرِ يَحْدُدُ الْعَجَابَ الْعُجَابَ!

وقد ذكر ابنُ القيّم رَحْمَةُ اللَّهِ قِصَّةً، أَنَّ رَجُلًا وَضَعَ طَعَامًا لِلنَّمْلَةِ فَلِمَا أَحْسَتْ بِهِ عَجَزَتْ عَنْ أَنْ تَحْمِلَهُ فَذَهَبَتْ إِلَى صَاحِبَاتِهَا مِنَ النَّمْلِ وَدَعَتْهُمْ فَجَاءُوا، فَلِمَا جَاءُوا وَصَارُوا حَوْلَ المَكَانِ رُفِعَ الطَّعَامُ فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَجَرَوا وَبَقِيَتْ هِيَ تَقْتَشِّرُ حَوْلَ المَكَانِ

فَوَضَعَهُ لَهَا ثَانِيَةً، فَلِمَا تَيَقَّنَتْهُ ذَهَبَتْ وَدَعَتْهُمْ، فَلِمَا أَقْبَلُوا رَفَعَهُ، ثُمَّ بَدَأْتْ تَطْلُبُهُ وَرَجَعُوا، ثُمَّ وَضَعَهُ فِي الْمَرَةِ الْثَالِثَةِ وَذَهَبَتْ وَدَعَتْهُمْ فَلِمَا رَفَعَهُ وَلَمْ يَجِدُوهُ قَتَلُوهَا.


يقول ابن القييم رَحْمَةُ اللَّهِ: فذكرتها لشيخنا شيخ الإسلام ابن تيمية رَحْمَةُ اللَّهِ فقال: إن الكَذِبَ لَا يُحِبُّهُ أَحَدٌ، حتى النَّمْلَةُ لَا كَذَبَتْ عَلَيْهِمْ وَأَتَتْ بِهِمْ مِنْ بَيْتِهِمْ وَاسْتَفْرَأَتْهُمْ قَتَلُوهَا^(١).



سُمِّيَتْ (جَهَنَّمُ) مِنَ الْجَهَنَّمِ

لَبَعْدَ قَعْرِهَا وَسُوَادِهَا

ص ٣١٧




قوله: «يَسْتَعْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ» يعني: يَطْلُبُونَ مِنْكَ تَعْجِيلَهُ، ولكن الأمور مُقدَّرةٌ في يد الله عَزَّوجَلَّ، وَهُمْ عَذَابٌ لَنْ يَسْتَطِعُوا الْخَلاصَ مِنْهُ، هَذَا قَالَ: «وَلَيْنَ جَهَنَّمَ لِمُحِيطَةٍ بِالْكُفَّارِينَ» هَذِهِ الْجَمْلَةُ مُؤَكَّدةٌ بِمُؤَكَّدَيْنِ بـ(إِنَّ) وـ(اللام).

وَمَعْنَى الْإِحْاطَةِ بِالشَّيْءِ، أَنْ يَأْتِيهِ الْعَذَابُ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ، وـ«جَهَنَّمُ» هي اسْمُ لِلنَّارِ أَعْذَنَا اللَّهُ مِنْهَا، وَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَمْرَيْنِ: لِبَعْدِ قَعْرِهَا، وَسُوَادِهَا، فَهِيَ مِنَ الْجَهَنَّمَ، وَالنُّونُ زَائِدَةٌ فِيهَا، وَعَلَى هَذَا فَيَكُونُ وَزْنُهَا (فَعَنْلَلَ) وَقَيْلٌ: إِنَّهَا اسْمٌ أَجْمَى وَإِنْ أَصْلُهَا (كَهْنَام) فِي الْلُّغَةِ الْأَعْجَمِيَّةِ، لَكِنْ عِنْدَمَا عُرِّبَتْ حَصَلَ فِيهَا تَغْيِيرٌ فَصَارَتْ جَهَنَّمَ.

وَالغَرِيبُ أَنَّ الْعَجَمَ الْآنَ عِنْدَمَا يَتَحَدَّثُونَ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يُعَبِّرُوا عَنِ النَّارِ يَقُولُونَ جَهَنَّمَ حَتَّى نَارُ الدُّنْيَا يُسَمُّوْهَا جَهَنَّمَ مَعَ أَنَّا نَقُولُ جَهَنَّمَ لِلنَّارِ الْعَظِيمَةِ، أَمَّا النَّارُ الَّتِي تَسْتَعِلُ بَعْدِ الْكَبْرِيَّةِ فَلَا نُسَمِّيَّهَا جَهَنَّمَ لَكِنْ عِنْدَ الْعَجَمِ اسْمٌ مُطْلَقُ النَّارِ.





هل يجوز تقول عن شيءٍ (وقع صدفة)؟

ص ٣١٦-٣١٧

لو قال قائل: هل يستفادُ من قوله تعالى: **﴿وَلَيَأْتِنَّهُمْ بَغْتَةً﴾** جواز أن يقول الإنسانُ: هذا وَقَعَ صِدْفَةً؟

الجواب: هذا فيه تفصيلٌ: أما بالنِّسْبَةِ لِلخالقِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَلا يجوزُ التَّعْبُيرُ بكلمةٍ صِدْفَةٌ، فلا يجوزُ لأحدٍ أن يقولَ: إنَّ اللهَ تَعَالَى أَوْقَعَ هَذَا صِدْفَةً، بِمَعْنَى أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا مَا أَرَادَهُ وَقَدَرَهُ، لَكِنْ بِالنِّسْبَةِ لِلإِنْسَانِ نَفْسِهِ، فَالإِنْسَانُ قَاصِرُ الْعِلْمِ يَقْعُدُ عَلَيْهِ بَدُونِ تَوْقِعٍ، فَيَقُولُ: حَصَلَ كَذَا صِدْفَةً أَوْ صَادَفَنِي فُلانٌ، وَالْمَعْنَى:

سورة العنكبوت (الآيات: ٥٢-٥٥)

لَقِينَيِّ بَدُونِ سَابِقِ عِلْمٍ، فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ، وَمَا زَالَ النَّاسُ يُعَبِّرُونَ بِهِ ذَلِكَ.



فتاوي

سُؤالٌ إلَى الْهَاكِفِ

لفضيل الشيخ العلام

محمد بن صالح العثيمين

١٦٥/١

٣٦٥

كتاب الصلاة


(٦٨٠) السؤال: ما حكم تأخير صلاة الفجر حتى طلوع الشمس؟

الجواب: تأخير صلاة الفجر حتى تطلع الشمس حرام، والواجب على الإنسان أن يستيقظ إذا أذن المؤذن لصلاة الفجر، ويصلّي مع الجماعة، ومن آخر الصلاة حتى خرج وقتها بلا عذر فلا صلاة له، حتى لو صلى ألف مرّة لم يقبلها الله عزوجل؛ لأنّ الله تعالى يقول: «إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَبًا مَوْقُوتًا» [النساء: ١٠٣]؛ يعني: في وقت محدّد، ويقول النبي صلّى الله عليه وسلم: «مِنْ عِمَلِ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»^(١)؛ أي: مردود عليه.



ما صحة حديث نهى المرأة أن تضع ثيابها في غير بيتها

٤٤١/١



(٣٩٦) السؤال: وردَ حديثٌ في تحريمِ أنْ تَضَعَّ المرأةُ ثيابَهَا في غيرِ بيتها، فما صحتُهُ؟ وما معناهُ؟

الجوابُ: «مَنْ خَلَعَتْ ثُوبَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِهَا هَتَكَتِ السُّرُورُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ»^(٢)، وهذا حديثٌ ضعيفٌ، لكنَّ المرأةَ لا يجوزُ لها أَنْ تخلعَ ثيابَهَا في بيتِ أمَامِ النَّاسِ، وهذا شيءٌ معلومٌ أَنَّهُ حرامٌ، وأَمَّا إِذَا دَخَلَتِ الْحَمَامَ -مثلاً- فِي بَيْتٍ غَيْرِ بَيْتِهَا، وَخَلَعَتْ ثيابَهَا؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ تَسْبِحَ، فَلَا حَرجٌ.


(١) أَخْرَجَهُ مُحَمَّدُ الرَّافِعِيُّ، فِي الْمُعْلَمَاتِ، قَدْرَ المِنْزَغِ، دِقَّةٌ (٢٢٤٠)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هَرِيرَةَ

من كان سعيه للأخرة حصلت له

الدنيا والأخرة، ومن كان سعيه

للدنيا فانته الدنيا والأخرة

ص ٣٩٣




والحاصل: أن الدار الآخرة - صدق ربنا جل وعلا - هي الحيوان، فهي التي يُنْبَغِي للإنسان العاقل أن يَسْعَى لها، والغريب أنه إذا سَعَى لِلآخرة حَصَّلَ الدنيا والآخرة، وإذا سَعَى للدُّنْيَا فقط فاتَّهُ الدُّنْيَا والآخرة، والدَّلِيلُ على ذلك قوله: «مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرَثَ الْآخِرَةِ نَزِدُهُ فِي حَرَثِهِ» [الشورى: ٢٠]، ومعنى: «نَزِدُهُ فِي حَرَثِهِ» نُعْطِيهِ حَرَثَ الْآخِرَةِ مع الدُّنْيَا، لقوله: «مَنْ عَمِلَ صَلِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحِينَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً» هذا جَزاءُ عاجِلٍ، ثم قال تعالى: «وَلَنَجِزِّنَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» [النحل: ٩٧]، هذا الجزاءُ الْأَجِلُّ، «مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرَثَ الْآخِرَةِ نَزِدُهُ فِي حَرَثِهِ» [الشورى: ٢٠]، ولا نُعْطِيهَا لغيره، وهذا الوعْدُ مَقْرُونٌ بالمشيئةِ كما في آية الإسراء: «مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءَ لِمَنْ نُرِيدُ» [الإسراء: ١٨]، قال: «مَا نَشَاءُ»، ولم يَقُلْ: عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا يُرِيدُ ولا بَعْضَ ما يُرِيدُ، ثم قال: «ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَمُهَا مَذْمُومًا مَذْحُورًا» [الإسراء: ١٨].



يجوز تأجير الكافر مادام لا يضر المسلمين

ص ٧٥



السؤال: إذا كان الإنسان لدِيهِ متزُّلْ أُعْطِيهِ مِنْ قِبَلِ عَمَلِهِ، وهذا الْبَيْتُ مُؤَجَّرٌ على الشِّرِّكَةِ، والشِّرِّكَةُ تُؤَجِّرُ أحياناً مُسْلِمًّا، وأحياناً لِكَافِرٍ، فهل يَجُوزُ أَنْ يَأْخُذَ الإِيجَارَ؟ عِلْمًا بِأَنَّ هَذَا الْبَيْتَ الْآنَ مُوْجُودٌ فِيهِ كَافِرٌ.

الجواب: نعم يَجُوزُ، وليُسْ هُنَاكَ مَانِعٌ أَنْ تُؤَجِّرَ الشِّرِّكَةُ لِكَافِرٍ، ما دَامَ هَذَا الْكَافِرُ لَا يَسْتَخْدِمُ الْبَيْتَ فِيهَا يَضُرُّ الْمُسْلِمِينَ، كَاتِخَادِهِ لِبَيْعَ الْحُمُورِ، أَوِ الْأَصْنَامِ، أَوِ الْخَنزِيرِ، وَمَا أَشْبَهُهَا.


•••••



محاسبة العبد على ما أسره

من الذنوب لا على حديث النفس

ص ٧٣




السؤال: كان من دعاء النبي ﷺ في سجوده: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ؛ دِقَّهُ وَجُلَّهُ، وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، وَعَلَانِيَتَهُ وَسِرَّهُ»^(١)، هل يحاسب الإنسان على ما أسر في نفسه؟

الجواب: يحاسب على ما أسره عن الناس من الذنوب، أما حديث النفس فقد ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه مغفور عنه، قال النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوِزَ عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَثَتْ بِهَا أَنفُسَهَا مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَتَكَلَّمْ»^(٢)، لكن سره الذي أسره على الناس من الذنوب هو الذي يحاسب عليه.

خطأ الاعتماد على الحفظ،

وأهمية فهم المسائل

ص ٤١٤-٤١٥



وهنا أحب أن أُبَّه طالب العلم لا يهتم بحفظ المسائل فقط، فالتسجيل

٤١٥


سورة العنكبوت (الآية: ٦٩)

أفضل وأقوى من حفظاً للمسائل، لو تعطيه ألف مسألة ثم تأتي بعد عشرين سنةً أعادها عليك كما هي، المهم: أن يفهم طالب العلم، ففهم الدلالة من القرآن والسنة ومعرفة كيفية استنباط الأحكام، إذا أُتيه طالب العلم فقد أُتي خيراً كثيراً وعلمها كثيراً، والذي يُؤتى الفهم في الكتاب والسنة كالطيب، والذي يحفظ العلم كالصيادي الذي يُؤتى الفهم في الدواء، لكن الطيب هو الذي ينتفع وينفع، ولذا قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه لما سُئل: هل عندكم كتاب؟ قال: لا، إلا كتاب الله أو فهمه أعطيه رجُل مُسلم، أو ما في هذه الصحفة^(١)، ولا شك أن علياً أُتي شيئاً كثيراً.

كيفية تأدية السنة الراتبة

في حال الجمع بين الصلاتين

ص ٧٥



السؤال: هل تؤدى السنن الراتبة القبلية والبعديّة في حالة الجمع بين الصلاتين كالظهر والعصر، والمغرب والعشاء، وإذا كانت تؤدى فما كيفية تأدية هذه الراتبة؟ هل تكون بعد الصلوات أم قبلها؟

الجواب: أمّا السنن القبلية فلا تُوجَد سُنة قبليّة في الصلاة المجموّعة، وأمّا البعديّة فقدر استطاعتك صلّها، ولا إشكال، يعني: جمعتها مع العصر صلّها: تصلّي الراتبة قبله، فمثلاً: إنسان مريض أو جمّع الناس من أجل المطر، فآخر الظهر إلى العصر، يصلّي الراتبة أولاً أربع ركعات في السنتين، ثم إذا فراغ من صلاة العصر صلّى الراتبة البعديّة التي للظهر، ثم يجتمع بين المغرب والعشاء، ثم إذا فرغ صلّى راتبة المغرب أولاً، ثم راتبة العشاء، وتزداد في الآخر، بعد المجموّعة.



كلام محَرَّر في حكم الدجاج

وسائل اللحوم المستوردة

٧ - حكم اللحوم التي تأتي من الخارج:

السؤال: اخترط في أسواقنا في الكويت الدجاج المدبوغ وفق الطريقة الإسلامية بغيره، فهل يُشرب لمن حُلَّ ضيقاً أو زاد مطعماً أن يسأل عن نوعية الدجاج وطريقته ذبحه؟ علماً بأنَّ غير الشرعي هو الغالب. ثم إن بعض المجلات تقول: إنما زاد بعض السالิก فرأوا هم لا يذكرون الله عند الذبح.

الجواب: أولاً - يبارك الله فيك - ما الذي أدركك أنَّ غير الشرعي هو الغالب؟! فإنْ قُلت للجagan، أقول لك: اللجان رأت مضطعاً يفعل هذا، لكنَّ الآلاف المصلي تصفع غيره هذا، ولا أعتقد أنَّ دولة مسلمة تسمح بدخول بلا دين المیات التي يأكلها الشعب، لا أظنُّ هذا، ثم إنَّ السؤال هذا من باب التعمق، لأنَّنا لو ترقينا أنَّ اللزوم أنْ نسأل، قلنا: هل هو مدبوغ بالطريقة الإسلامية أم هو بغير ذلك؟ يجب أنْ نسأل هل الدجاج يصلى أم لا يصلى؟ بعض الجزائريين لا يصلى هل يذكرون

لقاءات الباب المفتوح

٧٨

التي فيه أشهدُ إنما مدبوغة على غير الطريقة الإسلامية، هذا أمرٌ. أمر آخر: بعض العلماء الأقدمين - ليسوا المتأخرین العصریین الذين يتشارکون في الأمور - يقولون: إنَّ ما اعتقده أهل الكتاب طعاماً مذكى فهو حلال، وإنَّ ذكورة بالحق، لأنَّ الله تعالى قال: «وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَاب» [آل عمران: ٥]، فما اعتقدوه طعاماً فهو حلال لنا، لأنَّه أضاف الطعام إلى جهة مخصوصة، يعني: على رأي هؤلاء لا حاجة إلى التأكيد من طريقة ذبحهم، دعوا أهل الكتاب يذبحوهم على حتى أو على أي صفة أرادوا، ما دام قال: «وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَاب»، وهم يعتقدون أنه طعام حلال، فهو حلال لنا.

وأنا أقول لك هذا من أجل تخفيف الوطء على قلبك، فلست مقيراً لهذا، نقول: الذي يذبح بغير ما أهله^(١) الدم وذكر اسم الله عليه، فهو حرام، لكنني أقصد أن تخففوا الوطء على أنفسكم. فتحن لآذري هل هذا مما صucci ألم لا؟ لأن الرءوس تأينا مقطعة، ثم إذا علمنا أنَّ هذه بعينها ذبحت على غير وجيه شرعي، أو قتلت على غير وجيه شرعي، نقول: إنَّ بعض العلماء يقول: إنَّ ما اعتقده أهل الكتاب طعاماً فهو حلال، حتى وإنْ ذبحوه على غير الطريقة الإسلامية، والخلاف في هذا مشهور في كتب الأقدمين لا المعاصرين.

اللهم: سُمِّ الله وكُلُّ، ولا تقل: هل هذا إنما ذبح هنا أم إنما ذبح هناك؟ لا تقل.

٦٠٠

(١) أي: أسألة بقرة. انظر: المصباح المنير (بهر).



لقاءات عائمة تغزو بالقرارىء النافذة ولهم جهات متقدمة
وغير اغطى مشرعة البليعة

ل八卦ة الشیخ العلامہ
محمد بن صالح العثیمین

عَزَّلَهُ اللَّهُ وَلَوْلَاهُ وَلَمْ يَسْلِمْنَ

١٤٤ - ١٤٧
المحلَّة السائِع

من إصدارات

مؤسسة الشیخ محمد بن صالح العثیمین للبریة

الكتاب السابع والأربعون بعد الملة

٧٧
أنْ تأسَّل؟ وهو مدبوغ عندك بالكويت، ذبيحة أهل الكويت، أليس في الجزاير من لا يصلُّ؟ هل يلزمك أنْ تأسَّل هل الذبيح يصلُّ أم لا؟ إله إذا كان لا يصلُّ لا يجوز الذبيحة، وعليه لو وجدت دجاجة مدبوغة في الكويت هل عندك إشكال إنك تأكلها أم لا تأكلها، أم تأكلها وفيها إشكال؟

إذا قصدت من هذا كله أننا لو أردنا الشدَّة فلن ينتهي الأمر، ولكنني من قصَّة الذبيح إلى المالك، ربِّيَا كان تصَّاباً، وهل هي مسروقة أم مشرقة بيشروا حلال؟ فإذا كانت من حلال، فهل تعنُّها مسروقة أم حلال؟! وكلمَّ جرا.

لكن من تعمقَ الله أنَّ ما لا تعلمُه معفوٌ عنه، والباقي حدث عائشة^{رض}
تُؤْلُّ: إنَّ قوْمًا أتوا إلى الرسول عليه السلام وقالوا: إنه ياتينا قوم بلحام ولاندرى
اسْعَوا الله عليه أم لا؟ قال: «سَمُّوا أَنْتُمْ وَمَكُّلُوا»^(١)، أنت مطالِبٌ أنْ تُسمِّي عند
الأكل، وما قبل ذلك ما عليك شيء.


أما المجالُ التي تُؤْلُّ إنها زارت بعض السالิก فرأوا هم لا يذكرون الله عند
ذبحه؛ فتلك المجالُ قد تضُدُّ في موضع رأوه؛ لكنَّكم مصنيـاً زارت؟ هل أتوا
على كل المصانع؟ وبالنسبة للسعودية هيئة كبار العلماء جازوا بأناس من وزارَة
التجارة - وأظنُّ وزارَة البَلَدَيَّة لا أذرى - سألوهم، فقالوا: كلُّ الذي في السعودية
عليه مراقبة.

ولعلك تقول: وهل تقبل شهادة من يشهدُ في هذا الباب؟ وأنا أقول لك:
لا تقبل أي شهادة، إلا من قال: هذا الكرتون وهذه الدجاجات السبع والثمان
(١) أخرجه البخاري: كتاب البيوع، باب من لم يرب الوساوس ونحوها من الشبهات، رقم (٢٠٥٧).

وُصِّفَتِ الدُّنْيَا بِكُونِهَا (لَهُ وَلَعْبٌ)

فما الفرق بينهما؟

ص ٣٩١



سورة العنكبوت (الآية: ٦٤)

٣٩١

قوله عزوجل: «إِلَّا لَهُ وَلَعْبٌ» هذا الحضور حقيقى، فالدُّنْيَا تنحصر في هذين الأمرين: في اللَّهُو واللَّعِبِ، والفرق بين اللَّهُو واللَّعِبِ أن اللَّعِبَ بالجوارحِ، واللَّهُو باللسانِ، لقوله تعالى: «وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي لَهُوَ الْحَدِيثَ لِيُضْلِلَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ» [لقان: ٦]، وقال تعالى: «الَّذِينَ هُمْ فِي خَوْضٍ يَلْعَبُونَ» [الطور: ١٢].

وقيل: إن اللَّهُو في القلبِ وهو غفلةُ وانطلاقُه في الملاهي، أي: فيما يلهميه عن طاعةِ الله عزوجل، وأن اللَّعِبَ بالجوارحِ من اللسانِ وغير اللسانِ، وهذا أقربُ: أن اللَّهُو في القلوبِ واللَّعِبِ في الجوارحِ.

فحاصل الدنيا أنها هو يلهمها به الإنسانُ، غَفَلَاتٌ يَمِينٌ وشِمالٌ، وكذلك لَعِبَ، حتى الأمورُ الحِدَيَّةُ التي في الدنيا هي لَعِبٌ لأنها تذهب ولا تبقى، أو يذهب عنها صاحبها، فهي كلَّعِب الأطفال يتسلَّونَ به ما داموا أطفالاً، ثم ينحرُونَه إذا كَبُروا وعَقَلُوا وعرَفُوا ما هم عليه.



أقسام الهم بالسيئة

٢٣١ ص



السؤال: وَرَدَتْ بعْضُ النصوصِ الشَّرِيعَةِ تَدْلُّ عَلَى أَنَّ مَنْ هَمَّ بِالسَّيِّئَةِ وَلَمْ يَعْمَلْهَا، تُكْتَبُ لَهُ حَسَنَةٌ، وَنَصْوَصٌ أُخْرَى: مَنْ هَمَّ بِالسَّيِّئَةِ وَلَمْ يَعْمَلْهَا لَا تُكْتَبُ لَهُ فَكَيْفَ التَّوْفِيقُ؟

الجواب: أَللَّهُمَّ بِالسَّيِّئَةِ - فِي الْوَاقِعِ - لَهُ أَقْسَامٌ:

القِسْمُ الْأَوَّلُ: أَنْ يَهْمَمَ بِالسَّيِّئَةِ وَيَعْمَلَ لَهَا، وَلَكِنْ يُحَالُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا، فَهَذَا يُكْتَبُ عَلَيْهِ وِزْرُهُ، دَلِيلُ ذَلِكَ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمُانِ بِسَيِّفِيهِمَا؛ فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: «لَا هُوَ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ»^(١).

القِسْمُ الثَّانِي: أَنْ يَهْمَمَ بِهَا ثُمَّ يَدْعَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَهَذَا تُكْتَبُ لَهُ حَسَنَةٌ؛ لِأَنَّهُ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي أَشَرْتُ إِلَيْهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «إِنَّمَا تَرَكَهَا مِنْ جَرَائِي» أَيْ: مِنْ أَجْلِي.


القِسْمُ الثَّالِثُ: أَنْ يَهْمَمَ بِهَا ثُمَّ يَدْعَهَا؛ لَا خَوْفًا مِنَ اللَّهِ وَلَا عُزُوفًا عَنْهَا، فَهَذَا لَا لَهُ وَلَا عَلَيْهِ، فَالْمِيزَانُ بِالْقِسْطِ؛ لِأَنَّ الرَّجُلَ لَمْ يَتُرْكَهَا اللَّهُ حَتَّى يُؤْجَرَ، وَلَمْ يَخِرِّصْ عَلَيْهَا حَتَّى يَأْتِمَ، فَهَذَا لَا شَيْءٌ عَلَيْهِ، وَلَيْسَ لَهُ شَيْءٌ.



يجوز سداد الدين عن الأب

العجز عن السداد من الزكاة

ص ٩١




واعلم أنه متى وجدت الأوصاف في شخصٍ من الناس، فهو أهلاً للزكاة، سواء كان قريباً أم بعيداً، حتى ولو كان أخاك أو ابنك أو أبيك، أي شخصٍ تُوجَدُ فيه الأوصاف فهو مُسْتَحِقٌ، إلا إذا كان هذا الذي فيه الأوصاف مِنْ يَحْبُّ عليك أنْ تُنْفِقَ عليه، فهنا لا تُعْطِه حاجته، مثل: إنسانٌ عنده أبٌ، هو في بيته وأبوه في بيته، أبوه يحتاج وهو غنيٌّ واسعُ الغنى، هل يُعْطِيه مِنْ زَكَاتِه؟ لا؛ لأنَّه يَحْبُّ عليه أنْ يُنْفِقَ على أبيه، ولا يَحْلُّ له أنْ يُعْطِيه مِنْ زَكَاتِه؛ لأنَّه لو أَعْطَى مِنْ زَكَاتِه وَفَرَّ على نَفْسِه النَّفقة.

كذلك أيضًا: إنسانٌ عنده مالٌ كثيرٌ، وأبوه أُمُورٌ مُيسَرٌ لا يحتاج إلى إنفاق؛ لكنْ عليه دَيْنٌ، هل يَقْضِي دَيْنَ أَبِيهِ؟ نعم، يَقْضِي دَيْنَ أَبِيهِ؛ لأنَّه لا يَحْبُّ على الابن قضاء دَيْنِ أَبِيهِ، فهو -إذن- لا يُوفِّرُ مالَه، وإذا قُدِرَ أنَّ هناك مَدِينَةً آخَرَ غير أبيه فـأبُوه أَحَقُّ في قضاء دَيْنه؛ لقولِ النَّبِيِّ ﷺ: «صَدَقْتُكَ عَلَى الْقَرِيبِ صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ»^(١).



حمل الطفل في الصلاة وعليه نجاسة

ص ٧٣



السؤال: امرأة تُسأَل وتقول: إنها حَمَلتِ الْطَّفَلَ، والطَّفَلُ عَلَيْهِ نَجَاسَةً، مَا حُكْمُ صَلَاتِهَا؟ عِلْمًا بِأَنَّهَا تَأَكَّدَتْ أَنَّ عَلَيْهِ نَجَاسَةً.

الجواب: لَا يَجُوزُ، لَكِنْ هَذِهِ إِذَا كَانَتْ جَاهِلَةً لَا تَدْرِي أَنَّهُ غَيْرَ جَائِزٍ؛ فَلَيْسَ عَلَيْهَا شَيْءٌ.


•••••



حكم مسافر نوى جمع التأخير

ووصل قبل دخول الصلاة الثانية

ص ٢٥٩



السؤال: إذا كان الشخص مسافراً، وكان يجتمع بين المغرب والعشاء جمْع تأخير، وحضر إلى بلده قبل دُخُول وقت العشاء، فهل يصلّي المغرب، أم يتضرر إلى وقت العشاء؟


الجواب: إذا كان مسافراً، وأخر صلاة المغرب ليجتمعها مع العشاء جمْع تأخير، ولكنه وصل إلى بلده قبل دُخُول وقت العشاء؛ فالواجب عليه أن يصلّي المغرب في وقتها؛ لأن بوصوله إلى بلده انقطع السفر، وزال المبروك للجماع، فيجب عليه أن يُدار، فيصلّي المغرب قبل خروج وقتها، وإذا دخل وقت العشاء صلاها.

٦٠٠



من لبس خفا ومسح عليه ثم لبس عليه آخر
يجوز له المسح على الأعلى إن لبسه على طهارة

٩٢




السؤال: إذا لم يلبس المسلم الجورب -الثراب-، ثم مسح عليه، ثم لبس جوربًا آخر، فلما جاء وقت الصلاة الثانية مسح على الجورب وقد لبسه على طهارة، ثم صلى، فهل يعيد صلاته؟

الجواب: لا يعيد صلاته، الصحيح أن هذا جائز، أي: إذا لم يلبس خفافاً على خفف قد مسح الأسفل فليمسح على الأعلى، لكن في خلل مدة المسح ابتداءً من المسح الأول.



لا يجوز فتح الرسائل إلا بإذن صاحبها

ص ٣٢٣-٣٢٢



-٢- عدم جواز فتح الرسائل إلا بإذن صاحبها:

السؤال: إذا وجد شخص رسالة مُرسلة لصديقه أتت من البريد وفتحها وقرأها، فهل عليه إثم؟

(١)

اللقاء السابع والخمسون بعد المئة


٣٢٣

الجواب: إذا وجد الإنسان رسالة موجّهة لصديق له، فإنه لا يحل له أن يفتحها إلا إذا كان قد قال له: إذا أتتك الرسالة باسمي، فذلك أن تفتحها.



التفصيل في من ترك التشهد الأول ناصيًا

ص ٢٧٧




الجواب: أمّا إعادتكم إياها بناءً على أنّ هذا واجبٌ عليكم، فلكم الأجر - إن شاء الله - وأما الصواب: فإنَّ الإنسان إذا قامَ عن التَّشْهُدِ الأوَّلِ حتى استَسَمَ قائمًا، لا يجوزُ لهُ أنْ يَرْجعَ، فإنَّ رجعَ مُتَعَمِّدًا بَطَلَتْ صَلَاتُهُ، أمّا إذا كانَ جاهلاً، فلا بَطْلُ، فالإنسان إذا تَرَكَ التَّشْهُدِ الأوَّلِ، واستَسَمَ قائمًا نَقُولُ: لا ترجع، واستَمِرَّ في صلاتك وأكملها، ثُمَّ اسْجُدْ للسَّهُو قَبْلَ السَّلامِ.

أمّا إذا ذُكِرَ قَبْلَ أنْ يَسْتَسِمَ قائمًا، فإنهُ يرجع ويُكمل، سواء قرأ، أو لم يقرأ، لا يرجع، إذا استَسَمَ قائمًا فلا يرجع، هذا في التَّشْهُدِ الأوَّلِ، لكنَّ لو نسي سجدة وقام، فهذا يرجع ولو قرأ الفاتحة ولو ركع، لا بدَّ أنْ يَرْجعَ لِمَا تَرَكَ، مثلاً: لو قام من السجدة الأولى، ثم قرأ الفاتحة، ثم ركع وذكر أنه ما سجد إلا مرّةً، نقول: اجلس فوراً وقل: رب اغفر لي وارحمني، ثُمَّ اسْجُدْ ثُمَّ أكمل الصَّلاةَ، ثُمَّ اسْجُدْ للسَّهُو بَعْدَ السَّلامِ.



حكم الصلاة بالملابس الشفافة

ص ٢٧٩



السؤال: مِنْ شُرُوطِ الصَّلَاةِ سَتْرُ الْعَوْرَةِ، فَهَلْ نُلْزِمُ مَنْ لَبِسَ ثُوبًا شَفَافًا أَنْ يُعِيدَ الصَّلَاةَ، وَنَقُولُ لَهُ: صَلَاتُكَ باطِلَةٌ؟

الجواب: نعم، مِنْ شُرُوطِ الصَّلَاةِ سَتْرُ الْعَوْرَةِ؛ لِقولِهِ تَعَالَى: **﴿رَبَّنِي إِدَمَ حُذْوَارِ زِينَتُكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾** [الأعراف: ٣١]، فَإِذَا لَبِسَ ثُوبًا لَا يَمْنَعُ مِنَ بَيْانِ الْبَشَرَةِ؛ فَإِنَّهُ كَالْعَارِي تَمَامًا، فَهَذَا التَّوْبُ حَرَامٌ عَلَيْهِ لَا يَجُوزُ، وَلَا أَظُنَّ أَحَدًا يَلْبِسُ ثُوبًا كَامِلًا يَصِفُّ الْبَشَرَةَ.


لَكِنْ يَقْعُدُ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَلْبِسُ سِرَّاً وَالْأَقْصِيرَةَ، يَعْنِي: لَا يَصِلُّ إِلَى الرَّكْبَةِ، وَيَلْبِسُ فَوْقَهُ ثُوبًا شَفَافًا.

فَهَذَا نَقُولُ: لَا تَصِحُّ صَلَاتُهُ، وَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ، أَوْ جَبَنَا عَلَيْهِ أَنْ يُعِيدَ الصَّلَاةَ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَمْثُلْ أَمْرَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِقولِهِ: **﴿رَبَّنِي إِدَمَ حُذْوَارِ زِينَتُكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾** [الأعراف: ٣١]، وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ الْإِجْمَاعَ عَلَى أَنَّ مَنْ صَلَّى عُرِيَانًا، وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَسْتَرِ عَوْرَتَهُ؛ فَصَلَاتُهُ باطِلَةٌ.



كيفية تحصين الأولاد بالأوراد الشرعية

٣٢٢ ص



السؤال: كيف يُحَصِّن الأب أولاده بالأوراد الشرعية؟ هل يَكُون ذلك صباحاً ومساءً؟ وهل يكون بالمسح، أو بالنفث؟

الجواب: أمّا من جهة الأولاد الصغار، فهو يُعَوِّذُهم بالمعوذتين عند النوم، أو عند إقبال الليل، أو عند إقبال النهار، أمّا الكبار، فهم بأنفسهم يتولون هذا فیعلمُهم ویرشدهم.


ومن جملة الدعاء الذي يَدْعُونَ به الإنسانُ صباحاً ومساءً: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسأَلُكَ العَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَأَهْلِي وَمَالِي، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي وَامْنُ رَوْعَاتِي، اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ، وَمِنْ خَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي، وَعَنْ شِمَائِي، وَمِنْ فَوْقِي، وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي»^(١).

هذا نوع من التعويذ، وهو يَكُونُ بالنفخ فقط.



السلام على المقابر عند المرور بها

٣٣٢ ص




هذا نقول: إِنْ مَرَرْتَ بِمَقْبِرَةٍ مَكْشُوفَةٍ، فَلَا بَأْسَ أَنْ تُسَلِّمَ، وَإِنْ مَرَرْتَ بِمَقْبِرَةٍ مُسَوَّرَةٍ، فَلَا تُسَلِّمَ، وَلِهَذَا لَوْلَا أَنَّ الشُّهَدَاءِ فِي أَحَدٍ قَدْ فُتِّحَتْ مَنَافِذُهُ فِي الْبَابِ، وَأَظْنَهُ مُشَبِّكًا، يَقْفُظُ الْإِنْسَانُ فِيهِ، وَيُشَاهِدُ الْقُبُورَ لَقُلْنَا: لَا تُسَلِّمَ عَلَيْهِمْ؛ لَا هُمْ مَحْبُوبُونْ عَنِّكَ، وَالسَّلَامُ عَلَى الْمَقْبِرَةِ وَبَيْنَكَ وَبَيْنَهَا جَدَارٌ، كَالسَّلَامُ عَلَيْهِمْ لَوْ كُنْتَ فِي بَيْتِكَ، وَلَا أَحَدٌ يَقُولُ: قِفْ فِي بَيْتِكَ، وَسَلِّمْ عَلَى أَهْلِ الْمَقْبِرَاتِ.

٠٠٦٠٠

٨٠٣٢٩



٣١٤-٣١٥ ص



جبل حراء أفضل وأشرف من جبل الطور

هذه أشياء أقسام الله بها، أولها: الطور، وهو الجبل الذي كلام الله عليه موسى ابن عمران عليهما الصلاة والسلام فإن الله تعالى كلامه أول ما كلامه على جبل الطور، فكان لهذا الجبل من الشرف والفضل ما سبق به غيره من الجبال، ولهذا أطلق كثير من العلماء أن جبل الطور أفضل الجبال وأشرفها.

وعلى هذا يكون أشرف، وأفضل من جبل حراء، الذي ابتدأ فيه الوحي لرسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- هذا ظاهر إطلاق كثير من العلماء، ولكن في هذا الإطلاق نظر؛ لأن حراء كلام منه الرسول عليهما الصلاة والسلام لكن كلامه

(١) آخر

اللقاء السابع والخمسون بعد المئة

٣١٥


رسلاً من عند الله، فمنه ابتدأت أفضل الرسالات على أفضل الرسل. جبل مُرْسَلًا وain مُؤْسَلًا داخل الحرم المكي؛ لأنه من الحرم الذي لا يحل صيده، ولا يقطع وأيضاً حراء داخل الحرم المكي؛ لأنه من الحرم الذي لا يحل صيده، ولا يقطع شجره، وبقعة الحرم أفضل البقاع، ويُمْكِن أن يُحْمَل إطلاق كثير من العلماء على هذا فيقال: إلا جبل حراء.



تأمل في قوله تعالى:

﴿وَالْبَحْرِ الْمَسْجُورِ﴾

ص ٣١٨



وَمِنْ أَعْظَمِ مَا فِيهِ مِنْ آيَاتِ اللهِ مَا أَشَارَ إِلَيْهِ تَعَالَى فِي قَوْلِهِ: ﴿الْمَسْجُورِ﴾ يَعْنِي: الْمَنْوَعُ، وَمِنْهُ فِي الْلُّغَةِ يُقَالُ: سَجَرْتُ الْكَلْبَ، يَعْنِي: رَبَطْتَهُ حَتَّى لَا يَهُرُبُ، فَالْبَحْرُ الْمَسْجُورُ: هُوَ الْمَنْوَعُ بِقُدْرَةِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ.

إِنَّا نَعْلَمُ جِيمًا أَنَّ الْأَرْضَ كُرويَّةٌ، وَهَذَا الْبَحْرُ لَوْ نَظَرْنَا إِلَيْهِ بِمِقْتَضِيِّ الطِّبِيعَةِ، لَكَانَ يَفِيضُ عَلَى الْأَرْضِ؛ لِأَنَّهُ لَا يُوجَدُ جُدْرَانٌ تَعْنَى، وَالْأَرْضُ كُرويَّةٌ مِثْلُ الْكُرْبَةِ، فَلَوْ نَظَرْنَا إِلَى هَذَا الْبَحْرِ بِمِقْتَضِيِّ الطِّبِيعَةِ لَقُلْنَا: لَا بُدَّ أَنْ يَفِيضُ عَلَى الْأَرْضِ فَيُغَرِّقُهَا، وَلَكِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَمْسَكَهُ بِقُدْرَتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَهُوَ مَسْجُورٌ، أَيْ: مَنْوَعٌ مِنْ أَنْ يَفِيضُ عَلَى الْأَرْضِ فَيُغَرِّقَ أَهْلَهَا، وَهَذِهِ آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللهِ.

فَلَوْ صَبَبْتَ - مثلاً - فَوْقَ كُرْبَةِ مِنَ الْكُرَاتِ مَاءً، فَإِنَّهُ سِيَغْمُرُهَا يَمِينًا وَشَمَائِلًا، لَكِنَّ هَذَا الْبَحْرُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَفِيضُ عَلَى الْأَرْضِ بِقُدْرَةِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.



ص ٣٢٤-٣٢٥



من صلٰى مع الإمام نفلاً يُستحب له الإِتّمام

السؤال: إذا أتى الإنسان مسجداً جماعة، وقد أقيمت الصلاة، وهو قد صلى الفرض، وأدرك ركعتين معهم، فهل يلزم الإِتّمام، أم يكتفي بركعتين ويُسلّم؟

الجواب: إذا لم يكن هناك مانع يمنع من الإِتّمام، فالأفضل أن تُتمّ؛ لعموم قوله ﷺ: «مَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَغْتُمُوا»^(١).

أمّا إذا كان يخشى أن يفوته ما جاء من أجله - كمن جاء ليصلّى على جنازة، وأدرك مع الإمام ركعتين - فهنا يُسلّم مع الإمام؛ لأنّه يجوز التنفل بركعتين، وهو إنما حضر للصلاة على الجنازة، وصلاته على الجنازة أفضّل من إِتّمامه؛ لأنّ الصلاة على الجنازة أولاً فرض كفاية، فيكون مشاركاً للمصلين في الفريضة، والفرض

(١) أخرجه البخاري: ٤١١.

اللقاء السابع والخمسون بعد المئة

أفضّل من التنفل، فيُسلّم مع الإمام؛ من أجل أن يدرك الصلاة على الجنازة.


٠٠٦٠٠



من أدرك الإمام في التشهد الأخير هل

الأفضل يدخل معه أم ينتظر ليصلي مع أحد؟

٢٠٥-٢٠٦ ص



السؤال: هل الأولى للشخص إذا دخل المسجد والإمام في الركعة الأخيرة أو في التشهد الأخير، أن يدخل مع الإمام أم يتضرر حتى يأتي أحد فيصلّي معه؟

الجواب: هذا فيه تفصيل: إذا جاء إلى المسجد وهو في التشهد الأخير إن كان معه أحد -يعني: حوله أحد سيصلي معه- انتظر، وإذا لم يكن حوله أحد فليدخل مع الإمام؛ لأن إدراك بعض الصلاة خير من عدم الإدراك.

أما إذا كان سيدرك ركعة كاملة فلا يتضرر أحدا؛ لأنه: «من أدرك ركعة من

التسبيح عند المرور بآية تسبيح

في النافلة والفرضية

ص ٣٢٣

السؤال: بعض المؤمنين إذا قرأ الإمام آية عذاب يتبعه، وقد يرفع إصبعه، فهل هذا صحيح؟


الجواب: التَّعُوذُ عند آية العذاب، والسؤال عند آية الرحمة، والتسبيح عند آية التسبيح؛ هذا سُنّة في صَلَاةِ اللَّيْلِ، كَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْعُلُهُ.

أما في الفِرِيَضَةِ، فظاَهِرُ السُّنَّةِ أَنَّهُ لَا يَتَعُوذُ، وَلَا يَسْأَلُ، وَلَا يُسْبِحُ إِذَا مَرَّ بِهِ ذَلِكَ، هَذَا بِالنِّسْبَةِ لِلإِمَامِ، لَكِنْ لَوْ فَعَلَ فَقَدْ قَالَ فَقَهَاؤُنَا رَحْمَهُمُ اللَّهُ: إِنَّهُ لَا بَأْسَ

بِهِ.


أما المأمورُ، فِإِذَا كَانَ ذَلِكَ لَا يَمْنَعُ مِنَ اسْتِمَاعِ قِرَاءَةِ إِمامِهِ، فَلَا بَأْسَ، وَأَظُنُّ أَنَّ كَلِمَةَ وَاحِدَةً لَا تَمْنَعُ، لَوْ قَالَ: سُبْحَانَهُ، أَسْأَلُ اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ، فَهَذِهِ لَا تَمْنَعُ مِنَ الْاسْمَاعِ، فَلَا بَأْسَ أَنْ يَقُولُ هَذَا، وَإِنْ أَنْصَطَ فَهُوَ أَفْضَلُ.

أما رفعُ الإصبعِ، فهو حركةٌ لَا داعيَ لها.



حكم المسافر إذا صلى خلف المقيم وقصر الصلاة

ص ٣٤٢-٣٤١



السؤال: إِنْسَانٌ مُسَافِرٌ صَلَّى مَعَ مُقِيمٍ وَلَكِنَّهُ قَصَرَ؛ لَأَنَّ الْإِمَامَ بَقِيَتْ لَهُ رُكُوتُنَّ، فَقَصَرَ وَسَلَّمَ مَعَ الْإِمَامِ، فَمَا حُكْمُ صَلَاتِهِ؟ وَهُلْ يَقْضِيهَا إِذَا كَانَتْ بَاطِلَةً؟

الجواب: صَلَاتُهُ غَيْرُ صَحِيحَةٍ، وَعَلَيْهِ أَنْ يُعِيدَهَا إِنْكَامًا؛ لَأَنَّهُ وَجَبَتْ فِي ذِمَّتِهِ نَافِعَةً، دَلِيلُ هَذَا قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «مَا أَدْرَكُتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَفَتُوا»^(٢)، وَهَذَا

- باب المفتوح

٣٤٢

عَامٌ فِي السَّفَرِ وَغَيْرِ السَّفَرِ، وَسُئِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: مَا بَأْلُ الرَّجُلِ يُصَلِّي رُكُوتَنَّ وَمَعَ الْإِمَامِ أَرْبَعًا؟ قَالَ: «تِلْكَ هِيَ السُّنَّةُ»^(١)، فَبَلَّغُ - جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا - مَنْ فَعَلَ هَذَا أَنْ يُعِيدَهَا أَرْبَعًا؛ حَتَّى تَبْرَأَ ذِمَّتُهُ؛ لَأَنَّهُ سَيَقْضِي صَلَاتَهُ وَجَبَتْ عَلَيْهِ أَرْبَعًا، فَيَجِبُ أَنْ يُصَلِّي أَرْبَعًا.


٠٠٦٥٠٠

(١) انظر: شذوذ



الاستخارة، نتيجتها وإعادتها

ص ٣٣٤



السؤال: ما شرط عقد النية عند صلاة الاستخارة؟ يعني: أنا جربت شخصياً أكثر من مرة عندما أصلّي صلاة الاستخارة، لكن ما كنت أدرك أي الأمرين أختار، فما قولكم بارك الله فيكم؟


الجواب: إذا استخار الإنسان في شيء، ثم لم يتبيّن له الأمر، فليعد الاستخارة مرة أخرى، وثالثة ورابعة، ثم إذا قدر الله له الشيء، علِم أنَّ هذا هو الخير، سواء مال إليه الآن، أو مال إليه بعد، علِم أنه هو الخير.

بارك الله فيكم.



القصر في السفر لا يحتاج إلى نية

ص ٣٠٠



السؤال: الشخص إذا كان مسافراً ودخل مسجداً في الطريق ولا يدرى هل المصليون يتمون الصلاة أم يصلون قسراً، هل ينوي القصر أم الإنعام؟


الجواب: الصلاة في السفر لا تحتاج إلى نية، لو أن إنساناً مثلاً هو مسافر وحان وقت صلاة الظهر فقام يصلّي، في أثناء الصلاة قال: والله ما أدرى هل نويت أن أقصّر أم لا؟ نقول: لا حاجة له، الأصل في صلاة المسافر أنها مقصورة لا تحتاج إلى نية، فامض وأتم قسراً، كذلك إذا دخل المسجد - كما في السؤال - ووجد المصليين وهو من مساجيد الطريق التي على الخطوط؛ فإن الظاهر أنهم يقصرون، فيدخل ويصلّي ركعتين.



كتابة رمز (ص) أو (صلعم) بدلاً عن

مكروه وحرمان من الثواب

٣٤٩-٣٤٨



السؤال: ما حُكْمُ كتابة (ص) أو (صلعم) إذا كانَ الكاتبُ مُسْتَعْجِلًا في الكتابة، وما حُكْمُهُ إذا كانَ غَيْرَ مُسْتَعْجِلٍ؟

الجواب: بعض الناس إذا كتب: قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ يَقُولُ: قال النبي؛ ثُمَّ يَكْتُبُ (ص)، يَرْمِزُ إِلَى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ يَكْتُبُ (صلعم)، كُلُّ هَذَا حِرْمَانٌ يُحْرِمُهُ الْعَبْدُ؛ لَأَنَّهُ إِذَا كَتَبَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ كَتَبَ دُعَاءً يُكْتُبُ لَهُ بِهِ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَإِذَا رَمَزَ لَمْ يَحْصُلْ عَلَى هَذَا الدُّعَاءِ، ثُمَّ إِنَّهُ إِذَا رَمَزَ (ص)، وَجَاءَ إِنْسَانٌ يَقْرَأُ وَلَا يَعْرِفُ الاصطلاحَ، فَإِذَا


يَقُولُ؟ يَقُولُ: قال النبي (ص)، وَهَذَا غَلَطٌ عَظِيمٌ، أَوْ يَقُولُ: قال النبي (صلعم)، فَيَجْعَلُ (صلعم) اسْمًا مِنْ أَسْمَاءِ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

عَلَى كُلِّ حَالٍ، الْعُلَمَاءُ كَرِهُوا ذَلِكَ، وَقَالُوا: إِمَّا أَنْ يَكْتُبَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَإِمَّا أَنْ يَدْعُهَا، وَالقارئُ هو الْذِي يُصَلِّي.

وَأَمَّا أَنْ يَكْتُبَ الرَّمَزَ (ص) أَوْ (صلعم)، فَهَذَا مَكْرُوهٌ.

كل نفل يجوز قطعه إلا نفل الحج و العمره

٢٣٩ - ٢٣٨ / ١



الحواب: قال أهل العلم رحمهم الله: كُلّ مَن دَخَلَ فِي نَفْلٍ فَلَمْ يَقْطُعْهُ؛ لَأَنَّهُ تَطُوعَ، وَالاسْتِمْرَارُ فِيهِ نَفْلٌ، لَكِنَّهُ يُكْرَهُ أَنْ يَقْطُعَهُ لِغَرَضٍ صَحِيحٍ، وَاسْتَدَلُوا لِذَلِكَ بِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَطَعَ صَوْمَهُ حِينَ دَخَلَ عَلَى أَهْلِهِ وَوَجَدَ عِنْدَهُمْ طَعَامًا فَقَالَ: «أَرِينِنِي فَلَقَدْ أَصْبَحْتُ صَائِمًا» فَأَكَلَ^(١).


وَاسْتَدَلُوا أَيْضًا: بِأَنَّ النَّفْلَ زِيَادَةً، إِنْ جَاءَ بِهَا الْإِنْسَانُ فَهُوَ أَكْمَلُ، وَإِنْ لَمْ يَأْتِ بِهَا فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ.

إِلَّا أَنَّهُ يُسْتَشْنَى مِنْ ذَلِكَ الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ، فَإِنَّ الشُّرُوعَ فِي نَفْلِهِمَا مُلْزِمٌ، وَلَهُذَا سَمِّيَ اللَّهُ تَعَالَى ذَلِكَ نَذْرًا وَقَالَ: «وَلَيُوفُوا نُذُورَهُمْ» [الحج: ٢٩]، وَقَالَ تَعَالَى: «وَأَتَمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ إِنَّ أَخْصِرَتُمْ فَمَا أَسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدِّي» [البقرة: ١٩٦]، قَالَ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ.



تفسير القرآن بلا مستند ليس بالأمر الهين

ص ٣٣٦




وَتَفْسِيرُ الْقُرْآنِ لَيْسَ بِالْأَمْرِ الْهَيْنِ؛ لَأَنَّ تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ يَعْنِي أَنَّكَ تَشَهُّدُ عَلَى أَنَّ اللَّهَ أَرَادَ بِهِ كَذَا وَكَذَا، فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ دَلِيلٌ؛ إِمَّا مِنَ الْقُرْآنِ نَفْسِهِ، وَإِمَّا مِنَ السُّنَّةِ، وَإِمَّا مِنْ تَفْسِيرِ الصَّحَابَةِ، أَمَّا أَنْ يُحَوِّلَ الْإِنْسَانُ الْقُرْآنَ عَلَى الْمَعْنَى الَّذِي يَرَاهُ بَعْقُلِهِ أَوْ بِرَأْيِهِ، فَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ، فَلَيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ فِي النَّارِ»^(١).

(١) أخرجه الترمذى وحسنه: كتاب تفسير القرآن، باب ما جاء في الذي يفسر القرآن برأيه، رقم ٢٩٥١.



حكم اشتراط المرأة عند العقد ألا يتزوج عليها

ص ٣٧٦



السؤال: هل يحق للمرأة أن تشرطَ عند عقد الزواج ألا يتزوج عَلَيْها زوجها؟

الجواب: نَعَم، يَحُوزُ لِلمرأةِ عند العقدِ أن تشرطَ ألا يتزوجَ عليها؛ لأنَّه لَيُسَرِّ في ذلك الشرطُ ضررٌ عَلَى أحَدٍ، وفيه مَنْفعةٌ لَهَا، أَمَّا مَنْفعتُها ظَاهِرَةٌ، وَأَمَّا أَنَّه لَا ضَرَرَ فِيهِ عَلَى أحَدٍ؛ فَلَأَنَّ الرَّجُلَ لَيُسَتَّ لَهُ زَوْجٌ، وَلَهُذَا لَوْ اشترطَتْ أَنْ يُطْلَقَ زوجته التي معه، فَهَذَا الشَّرْطُ حَرَامٌ وَمُلْغَىً.

٠٠٦٥٠٠



هذا الكتاب منشور في

